

فقه القرآن

[376] هادوا ". الثاني قال الزجاج هو رفع على أنه خبر مبتدأ، وتقديره المنافقون هم اليهود سماعون للكذب. وفي معناه قولان: أحدهما سماعون كلامك للكذب عليك سماعون كلامك لقوم الآخرين لم يأتوك ليكذبوا عليك إذا رجعوا إليهم أي هم عيون عليك. وقيل انهم كانوا رسل أهل خيبر وأهل خيبر لم يحضروا فلماذا جالسوك. (باب) (غير المسلم يفجر بالمسلم) روى جعفر بن رزق ^١: ان المتوكل بعث إلى أبي الحسن علي بن محمد العسكري عليهما السلام من سألته عن نصراني فجر بامرأة مسلمة فلما أخذ ليقام عليه الحد أسلم. فأجاب عليه السلام: ان الحكم عليه أن يضرب حتى يموت لان ^٢ عزوجل يقول " فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا با ^٣ وحده وكفرنا بما كنا به مشركين * فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا سنة ^٤ التي قد خلت في عباده " (1). (باب) (الحد في اللواط والسحق) قال ^٥ تعالى " واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم ". قال محمد بن بحر: هذه الآية في الساحقات، وقوله " واللذان يأتيانها منكم فأذوهما " في أهل اللواط. وأجمع السلف والخلف ما عداه على أن الايتين في الزنا والزواني، وان هذين الحكمين كانا في أول الاسلام ثم نسخا بحكم الجلد والرجم. ثم اعلم أن اللوطي إذا أوقب في الدبر يجب فيه القتل من غير مراعاة

_____ (1) من لا يحضره الفقيه 4 / 37 والاية في سورة